حجيَّة إبطال معنى القراءة الشاذة بمعنى القراءة المتواترة عند الاختلاف دراسة تفسيرية

الكلمات المفتاحية: القواعد التفسيرية، القراءة المتواترة، القراءة الشاذة

د. وائل بن محمد بن علي جابر
أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك
جامعة أم القرى – كلية الدعوة وأصول الدين – قسم الكتاب والسنة
Waal32415@gmail.com

الملخص

تناولت في هذا البحث الحديث عن قاعدة من قواعد التفسير وهي: حجيَّة إبطال معنى القراءة الشاذة بمعنى القراءة المتواترة؛ عند الاختلاف.

وسيتم تناول البحث من خلال دراسة المسألة ببيان مفرداتها، وتحرير مصطلحها، وشرحها، وضرب المثال لها من خلال كتب المفسرين.

المقدِّمة

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يُضلل فلا هاديَ له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلَّى الله عليه وآله وسلّم تسليمًا مزيدًا مباركًا إلى يوم الدين.

وبعدُ: "فإنَّ أشرف العلوم على الإطلاق، وأولاها بالتفضيل على الاستحقاق، وأرفعها قدرًا بالاتفاق" [(١)]: علوم القرآن المجيد، الذي أنزله المولى _ جلَّ جلاله _ على نبيه الخاتم الرشيد، فأنار به قلوبًا _ من جحيم الكفر _ قد اسودَّت، وأجسامًا من لُجَجِ المعاصي قد انحلَّت، وآذانًا من سماع الهوى قد انصمَّت.

وعلَّم به من علَّم، ودلَّ من عباده الموفقين على استخراج كنوز معانيه وفهَّم؛ فسبحانه الحكيم الأكرم ﴿عَلَّمَ ٱلۡإِنسَٰنَ مَا لَمۡ يَعۡلَمۡ﴾ [العلق: ٥].

ولا شك عند أهل المعرفة: أن شرف كل شيءٍ بشرف معلومه؛ فلذلك كان علم التفسير أولى العلوم بالاهتمام؛ لأنه أسُّ العلوم وأقربها ارتباطًا بكتاب ربنا _ جلَّ في علاه _.

ولأهمية التفسير وعلومه؛ اجتهد العلماء سلفًا وخلفًا في استنباط قواعده وتقريرها في بطون الكتب، إلى أن أفردت رسائل علمية في هذا الشأن من قِبل الباحثين؛ جَمعوا فيها شيئًا كبيرًا من هذه القواعد، فجزاهم الله خيرًا.

ولذا أحببتُ الإسْهَامَ بالكتابة في قاعدة من القواعد التفسيرية المشتهرة عند المفسرين وأصحاب التخصصات القرآنيَّة؛ ووسمته بـ: حجيَّة إبطال معنى القراءة الشاذة بمعنى القراءة المتواترة؛ عند الاختلاف (دراسة تفسيرية).

أهمية الموضوع:

١. دراسة قاعدة من قواعد التفسير وتحرير مصطلحها؛ والتي من شأنها ترجيح قولٍ على قول، والإفادة منه في تفسير معنى الآية.
٢. تعلُّق هذا الموضوع بالقراءات القرآنية؛ وبالأخص القراءة المتواترة.
٣. تحليل الأمثلة القرآنية التطبيقية المتعلِّقة بهذه القاعدة من خلال كتب المفسرين.
٤. إبراز دور قاعدة من القواعد القرآنية في فهم معنى كلام الله تعالى.

أسباب اختيار الموضوع:

١. إبراز قاعدة من القواعد التفسيرية، وبيان دورها.
٢. الترجيح بمعنى القراءة المتواترة على الشاذة عند عدم الاختلاف، والرد للشاذة في حال الاختلاف.
٣. جمع بعض الأمثلة القرآنية لهذه القاعدة ودراستها من خلال كتب المفسرين.

مشكلة البحث: وجود الحاجة العلمية الماسَّة لدراسة القواعد القرآنية، وتحرير مصطلحها، ومن ذلك: معنى القراءة المتواترة يبطل معنى القراءة الشاذة؛ إذا اختلفتا، ودراسة أثره في فهم المعنى من خلال جملة من الأمثلة المذكورة في كتب المفسرين.

أهداف البحث:

١. دراسة قاعدة من قواعد التفسير، وتحرير مصطلحها.

٢. جمعُ جملة من الأمثلة المتعلقة بهذه القاعدة ودراستها من خلال كتب المفسرين.

٣. معرفة هذا القاعدة وفائدتها وأثرها في فهم المعنى والنص القرآني.

الدراسات السابقة:

لا يوجد حسب اطلاعي في قواعد البيانات من كتب في هذه القاعدة على وجه الخصوص؛ ولكني وجدت كتبا تحدثت عن القواعد التفسيرية أو الترجيحية عموما:

الكتاب الأول: قواعد التفسير جمعا ودراسة، د. خالد السبت، ط/ دار ابن عفان.

الكتاب الثاني: قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، د. حسين الحربي، ط/ دار القاسم.

والإضافة في هذا البحث: هو تخصيص هذه القاعدة بالبحث والدراسة، وتحرير نص القاعدة ومصطلحها، ودراسة الأمثلة القرآنية المتعلقة بها.

حدود البحث:

الدراسة التنظيرية لقاعدة حجيَّة إبطال معنى القراءة الشاذة بمعنى القراءة المتواترة؛ عند الاختلاف، والدراسة التطبيقية لبعض لأمثلة القرآنية المتعلِّقة بها من خلال كتب التفسير.

منهج البحث:

المنهج الذي استخدمته في البحث هو المنهج الاستقرائي التحليلي القائم على تفسير النصوص وتحليلها، والنقد للأقوال، والاستنباط من النصوص ومدلولاتها.

منهج الباحث وطريقته:

١. شرح الكلمات الغريبة والغامضة في البحث، وكذلك تعريف المصطلحات الواردة فيه.

٢. توثيق الآيات القرآنية بعزوها إلى سورها ورقم الآية في صلب البحث.

٣. تخريج الأحاديث الواردة في صُلبِ البحث، وأكتفي بذكر الصحيحين أو أحدهما، وإن لم أجده في أحدهما فمن كتب الحديث المسندة الأخرى مع ذكر المصحِّح.

٤. الرجوع والاطلاع على الدراسات المتعلقة بهذا الموضوع.

خطة البحث:

المبحث الأول: (نصّ القاعدة، وتحرير مصطلحها).

المبحث الثاني: (بيان مفردات القاعدة).

المبحث الثالث: (شرح القاعدة).

المبحث الرابع: (أقوال العلماء في تقرير القاعدة).

المبحث الخامس: (أمثلة على القاعدة من كتب المفسرين).

المبحث الأول: نصُّ القاعدة.

لقد ذكر بعض الباحثين المعاصرين لهذه القاعدة نصًّا مفاده: أنَّ معنى القراءة المتواترة أولى بالصواب من معنى القراءة الشاذة. [٢]

ولكن الأصل في هذه القاعدة أنَّها مبنيَّة على مسألة القراءة المتواترة والقراءة الشاذة وحكم كلٍّ منهما؛ ومن ثم تتفرّع المسألة إلى معنى كلّ قراءة وما يؤول إليه مدلولهما.

وعلى هذا الأساس، قد ينتاب القارئ من أول وهلة لهذه القاعدة الغموض نوعًا ما من جهتين:

الجهة الأولى: أنَّه لَم يذكر شرط الاختلاف في نصِّ القاعدة؛ لأنَّ القراءة الشاذة إذا لَم تكن مخالفة للقراءة المتواترة كانت مفسرَّة لها، فهي من باب اختلاف التنوع تكون حينئذ.

الجهة الثانية: ما ذكرهُ من أولويةٍ عندما قال: (أولى بالصواب)، وهو يقصد الأخذ والترجيح في تفسير معنى الآية، والملاحظ من اللفظ كونه يُشعر بالتراخي بأنَّ هناك فاضلاً ومفضولاً، ويُشعر بإمكانية الجمع بينهما، وكان ينبغي إضافة تُبطل بدلاً من أولى بالصواب، وعلى كلٍّ: ما دام أن الاختلاف هنا يتعلق باللفظ فالأمر فيه واسع. (٣)

فيكون نص القاعدة حينئذٍ: (حجيَّة إبطال معنى القراءة الشاذة بمعنى القراءة المتواترة؛ عند الاختلاف).

وإنما يقال ذلك لأمرين:

أحدهما: مراعاةً لما سبق طرحه من كون مسألة المعنى مبنية على مسألة حكم القراءة المتواترة والشاذة.

الثاني: لوصف كثير من المفسِّرين أصل المسألة بأنَّ القراءة الشاذة لا ترفع ولا تدفع ولا تعارض القراءة المتواترة بحالٍ من الأحوال، وأنها ليست بحجة، ولو كانت قرآنًا لكانت متواترة. والله أعلم. (٤)

المبحث الثاني: بيان مفردات القاعدة.

القراءة المتواترة:

التواتر في اللغة: التتابع، يُقال تواترت الخيل إذا جاءت يتبع بعضها بعضًا. (٥)

والتواتر في الاصطلاح: هي القراءة التي رواها جماعة عن مثلهم يمتنع تواطئهم على الكذب، من أول السند إلى منتهاه، من غير تعيين عدد معين على الصحيح. (٦)

القراءة الشاذة:

الشذوذ في اللغة: يدل على الانفراد والمفارقة، يُقال: شذَّ الشيء يَشِذُّ شذوذًا. [٧]

والقراءة الشاذة اصطلاحًا: ما فقدت شرطًا من شروط القراءة الصحيحة.

وشروط القراءة الصحيحة هي:

١. صحة السند، وبعضهم يشترط التواتر.

٢. موافقة رسم المصحف ولو احتمالاً.

٣. موافقة اللغة العربية ولو بوجهٍ من الوجوه.

قال ابن الجزري _ رحمه الله _ (ت:٨٣٥هـ) [٨]:

فكلُّ مَا وافقَ وَجْهَ نَحوِ وكان للرسمِ احتمالاً يَحوي

وصحَّ إسنادًا هو القرآنُ فهذه الثلاثة الأركانُ

وحيثما يَختل ركنٌ أثبتِ شذوذه لو أنَّه في السبعةِ [٩]

المبحث الثالث: شرح القاعدة.

بناء على ما سبق من تعريف، يمكن أن يقال في بيانها: (إذا تَمَّ عدم التوافق بين معنى القراءة المتواترة والقراءة الشاذة، وتعذَّر الجمع بينهما؛ فالأولى بالأخذ والترجيح في تفسير الآية: معنى القراءة المتواترة، ويكون معنى القراءة الشاذة باطلة).

وعليه: فإنَّ القاعدة لا يُلجأ لَها إلاَّ بعد تَحقّقِ ضابطَيْها:

الضابط الأول: وجود الاختلاف في المعنى بين القراءتين؛ إذ أن وُجُودَهُ يَقضي بالقول ببطلان معنى القراءة الشاذة.

وأمَّا إذا لَم يُوجد ذلك الاختلاف فإنه لا يُصار إلى هذه القاعدة لأنَّ الاختلاف للتنوع لا التضاد.

الضابط الثاني: تعذُّر الجمع بينهما بأيِّ شكلٍ من الأشكال؛ لأنَّه قد يُوجد احتمال ولو كان بسيطاً في إمكانية الجمع بينهما[١٠]، كأن تكون القراءة الشاذة مُفسرَّة للقراءة المتواترة[١١]، ومن المعروف: أن الجمع أولى من الترجيح ما أمكن عند العلماء؛ لعدم الإهمال[١٢].

المبحث الرابع: أقوال العلماء في تقرير القاعدة:

لقد تكلَّم العلماء رحمهم الله تعالى حول هذه القاعدة التفسيرية، وخاصةً الذين يهتمون منهم بذكر القراءات وجمعها، وكان من أولئك العلماء:

١. ابن عبد البر _ رحمه الله _ (ت:٤٦٣هـ)[١٣] وهو يتكلم عن قراءة أبي بن كعب ﴿ثلاثة أيام متتابعات﴾ [البقرة:١٩٦] قال: "وفيه جواز الاحتجاج بالقراءة التي ليست في مصحف عثمان، إذا لَم يكن في مصحف عثمان ما يُعارضها" [١٤].

وهو واضحٌ في المراد؛ إذ إنَّه نصَّ على الاحتجاج بالقراءة الشاذة بقوله (ليست في مصحف عثمان)، ونصَّ على اشتراط الاختلاف بقوله (إذا لَم يكن في مصحف عثمان ما يُعارضها).

فعبارته تُفيد معنى اشتراط الاختلاف، ومعنى الأخذ للقراءة الشاذة، ويُلاحظ أن الكلام متعلق بالقراءة الشاذة لا معناها؛ ولكنَّ المعنى مرتبط بالقراءة فهو في حكمها من حيث وجود الاختلاف وعدمه.

٢. الفخر الرازي _ رحمه الله _ (ت:٦٠٦هـ) [١٥] حيث قال: "القراءة الشاذة لا ترفع القراءة المتواترة" [١٦]، والرفع هنا يأتي بمعنى النسخ، وينجرُّ مع القراءة معناها كما سبق.

٣. ابن عادل الحنبلي _ رحمه الله _ (ت:٨٨٠هـ) [١٧] حيث قال: "القراءة الشاذة لا تدفع القراءة المتواترة [١٨]، وهو كسابقه في الدلالة.

المبحث الخامس: أمثلة على القاعدة.

المثال الأول: في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة:٥]:

فقد جاءت أكثر من قراءة في هذه الآية؛ وسوف أقتصر على ذِكْرِ قراءتين مناسبةً لِحالِ البحث(١٩):

القراءة الأولى: (إيَّاكَ) بكسر الهمزة، وتشديد الياء مع فتحها في الموضعين، وهي قراءة الجمهور، والمعنى فيها واضحٌ جلي: أي نَخصُّك بالعبادة والاستعانة.

القراءة الثانية: (إيَاكَ) بكسر الهمزة، وتَخفيف الياء، وهذه قراءة شاذة قرأ بها عمرو بن فائد، وذلك أنه كره تضعيف الياء لثقلها وكون الكسرة قبلها.

وهذه قراءة مرغوب عنها؛ لأنها تُخالف معنى القراءة المتواترة، فإن (إيا) معناها: ضوء الشمس، فيصير المعنى: ضوء الشمس نعبد، وهذا معنى باطلٌ مُخالفٌ لعقيدة التوحيد، ولا يُقرُّه شرعٌ ولا عقل، ومُخالفٌ لِهدي النبي الكريم صلى الله عليه وآله وسلم الذي جاء لتقرير عبادة الله وحده (٢٠).

قال ابن كثير: "قَرَأَ السَّبْعَةُ وَالْجُمْهُورُ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ مِنْ {إِيَّاكَ} وَقَرَأَ عَمْرُو بْنُ فَايِدٍ بِتَخْفِيفِهَا مَعَ الْكَسْرِ وَهِيَ قِرَاءَةٌ شَاذَّةٌ مَرْدُودَةٌ؛ لِأَنَّ "إِيَّا" ضَوْءُ الشَّمْسِ". (٢١)

المثال الثاني: في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ١٢٦].

هذه الآية الكريْمة ورد فيها قراءتان:

القراءة الأولى: (فأُمَتِّعُهُ) بكسر التاء مع شدة وسكون العين، وهي القراءة المشهورة.

قال أبو الفتح ابن جني: "أما على قراءة الجماعة «فأمتعه ثم أضطره» فإن الفاعل في «قال» هو اسم الله تعالى، أي: لمّا قال إبراهيم: ﴿ رَبِّ ٱجۡعَلۡ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرۡزُقۡ أَهۡلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنۡ ءَامَنَ مِنۡهُم بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ ﴾ قال الله: ﴿ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضۡطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾ ". (٢٢)

القراءة الثانية: (فأمتِعْه) بكسر التاء وسكون العين على الطلب من إبراهيم عليه السلام، وهي قراءة شاذة مروية عن ابن عباس.

قال ابن جني: وأما على قراءة ابن عباس: «فأمتعه قليلا ثم اضطرّه إلى عذاب النار». فيحتمل أمرين:

أحدهما: وهو الظاهر أن يكون الفاعل في «قال» ضمير إبراهيم عليه السلام أي: قال إبراهيم أيضًا: ومن كفر فأَمْتِعْهُ ثم اضطرّه يا رب.

والآخر: أنه انتقل من الدعاء لقوم إلى الدعاء على آخرين، فكأن ذلك أخذ في كلام آخر". (٢٣)

قال ابن كثير: "وقرأ بعضهم قالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا الآية، جعله من تمام دعاء إبراهيم وهي قراءة شاذة مخالفة للقراء السبعة، وتركيب السياق يأبى معناها، والله أعلم، فإن الضمير في قال: راجع إلى الله تعالى في قراءة الجمهور، والسياق يقتضيه، وعلى هذه القراءة الشاذة يكون الضمير في قال عائدا على إبراهيم، وهذا خلاف نظم الكلام، والله سبحانه هو العلام". (٢٤)

الخاتمة

وفي الختام أسأل الله العلي القدير أن أكون قد وُفِّقت في دراسة القاعدة التفسيرية دراسة مختصرة توضح الهدف منها.

وقد خرجت بعدة نتائج من أهمها:

١. أنَّ مسألة المعنى تابعة لمسألة حكم القراءة من حيث القبول والرد، وأنه لا يقبل من معنى القراءة الشاذة إلا ما سلم من التعارض وكان للاستئناس.

٢. اتفاق العلماء على أن القراءة الشاذة لا تقوى على معارضة القراءة المتواترة؛ لأنها ليست قرآنًا.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العامين، وصلى الله وسلم على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله الطاهرين أجمعين.

Abstract

Dr. Wael Mohmmad Ali Jaber

Associate Professor of the Interpretation of the Holy Qur'an and its Sciences

Umm Al Qura University

College of Dawah 'Islamic call' & Fundamentals of Religion

Department of Quran & Sunnah

In this paper, I dealt with one of the rules of interpretation: the authenticity of invalidating the meaning of abnormal reading in the sense of frequent reading; when disagreeing.

The research will be addressed by studying the issue and its vocabulary, editing its terminology, explaining it, and setting an example of it through the books of interpreters.

Keywords: explanatory rules, frequent reading, anomalous reading, effect of readings.

الهوامش

(١) اقتباس من مقدمة الإمام الشوكاني _ رحمه الله (١٢٥٠هـ) _ لتفسيره (١٧/١)، ط/ دار الكتاب العربي، تَحقيق: عبد الرزاق المهدي، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ).

(٢) قواعد الترجيح عند المفسرين، د. حسين الحربي، (١٠٤/١)، ط/دار القاسم (الرياض)، 1417هـ.

(٣) إنما ذكرت البطلان لكونه أقرب في تبيين القاعدة وإيضاحها، وقد قال محمد الأمين الشنقيطي في أضواء البيان (٣٢٤/٦) عند حديثه عن سورة ص، آية: ١، (فهي قراءة شاذة، والتفاسير المبنية عليها ساقطة).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب، الرازي، (٦٨/٤) و(٢٩٧/٥) و(٣٥٥/١١) ط/ دار إحياء التراث العربي بيروت، الثالثة: ١٤٢٠هـ، الدر المصون، السمين الحلبي، (٢٥٩/٤)، ط/ دار القلم دمشق، واللباب، لابن عادل، (٥١١/٢)، ط/ دار الكتب العلمية بيروت، الأولى: ١٤١٩هـ.

(٥) انظر: المصباح المنير للفيومي (٣٣٣)، ط/ المكتبة العصرية (بيروت)، الطبعة الثالثة (١٤٢٠هـ).

(٦) انظر: التعريف في منجد المقرئين لابن الجزري (١٥)، والإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١٦٨/١)، ط/دار الكتب العلمية بيروت، والقراءات الشاذة لعبد الفتاح القاضي (٣٧١) مع البدور الزاهرة له، ط/دار الكتاب العربي (بيروت) ١٤١٥هـ، وأمَّا مسألة عدم انحصار التواتر في عدد معين، فانظر في: أحكام القرآن لابن العربي (٤٦٠/٤)، ومجموع فتاوى ابن تيمية لابن قاسم وابنه (٥٠/١٨)، ط/مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (المدينة المنورة)١٤١٥هـ، وابن حجر في نزهة النظر (٥٣) مع النكت، ط/دار ابن الجوزي (الدمام)١٤١٦هـ، والمدخل إلى علم القراءات د. شعبان محمد إسماعيل (٥٧)، ط/مكتبة سالم (مكة المكرمة) ١٤٢٢هـ.

(٧) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٨٠/٣) مادة (شذّ)، ولسان العرب لابن منظور (٥٩/٥) مادة (شذذ).

(٨) هو أحمد بن محمد بن محمد، أبو بكر، شهاب الدين ابن الجزري القرشي الشافعي: مقرئ، دمشقي المولد والوفاة. أخذ عن أبيه وغيره وسمع القراءات الاثنتي عشرة، وتصدر للتدريس. ومات بعد أبيه، له (الحواشي المفهمة في شرح المقدمة) وهي المقدمة الجزرية. انظر: الأعلام للزركلي (٢٢٧/١).

(٩) شرح طيبة النشر في القراءات العشر لابن الجزري (٧)، ط/دار الكتب العلمية (بيروت) ١٤١٨هـ.

(١٠) وللاستزادة من اشتراط هذا الضابط انظر: قواعد التفسير جمعًا ودراسة، د. خالد السبت (٩٣/١).

(١١) ومن ذلك ما ذكره الزركشي قال: قال أبو عبيد في فضائل القرآن: (إن القصد من القراءة الشاذة: تفسير القراءة المشهورة وتبيين معانيها)، البرهان في علوم القرآن (٣٣٦/١).

(١٢) المقصود هنا: أي إهمال المعنى ومدلول القراءة.

(١٣) هو: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، ولد سنة ٣٦٨هـ، وتوفي سنة ٤٦٣هـ، من كبار حفاظ الحديث، أديب مؤرخ، من كتبه: العقل والعقلاء، والاستيعاب، والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. انظر: الأعلام (٢٤٠/٨).

(١٤) انظر: الاستذكار لابن عبد البر (١٩٠/١٠)، ط/ دار الواعي (حلب، القاهرة)، الطبعة الأولى (١٤١٤هـ)، كتاب الصيام، باب ما جاء في قضاء رمضان والكفارات.

(١٥) هو محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي، سلطان المتكلمين في زمانه، فخر الدين، أبو عبد الله الطبرستاني الأصل، ثم الرازي. المفسر المتكلم، إمام وقته في العلوم العقلية، وأحد الأئمة في العلوم الشرعية، صاحب المصنفات المشهورة، والفضائل الغزيرة المذكورة، توفي في عيد الفطر يوم الإثنين من سنة: (٦٠٦هـ). طبقات المفسرين: (٤٤٤ – ٤٤٦).

(١٦) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٧٠/٤)، ط/ دار الكتب العلمية (بيروت)، ١٤٢١هـ، سورة البقرة آية: ١٣٣.

(١٧) هو عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي، أبو حفص، سراج الدين: صاحب التفسير الكبير اللباب في علوم الكتاب، الذي انتهى من تأليفه في رمضان (٨٧٩هـ)، توفي بعد عام: (٨٨٠هـ). الأعلام: (٥/ ٥٨) بتصرف.

(١٨) انظر: اللباب لابن عادل (٤٠٣/١)، ط/ دار الكتب العلمية (بيروت)، من دون سنة طبع.

(١٩) انظر: المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، أبو الفتح عثمان بن جني، المحقق: محمد عبد القادر عطا، ط/ دار الكتب العلمية بيروت، الأولى ١٤١٩هـ.

(٢٠) انظر: البحر المحيط (٤١/١)، سورة الفاتحة آية: ٥، الجامع لأحكام القرآن (٢٢٤/١، ٢٢٥)، سورة الفاتحة آية: ٥، تفسير اللباب (١٣/١)، سورة الفاتحة آية: ٥، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٢٧/١)، ط/ دار الكتاب العربي (بيروت)،١٤٢٢هـ، سورة الفاتحة آية: ٥.

(٢١) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١٢٧/١).

(٢٢) المحتسب لابن جني (١٩٠/١).

(٢٣) المحتسب لابن جني (١٩٠/١).

(٢٤) تفسير ابن كثير (٣٠٢/١).

المراجع

- الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ط/دار الكتب العلمية (بيروت)، من دون تَحقيقٍ وسنةِ نشرٍ.
- أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن العربي، ط/ دار الكتاب العربي (بيروت)، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ.
- الاستذكار لابن عبد البر، ط/ دار الواعي (حلب، القاهرة)، الطبعة الأولى: (١٤١٤هـ).
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشنقيطي، ط/دار الفكر (بيروت) ١٤١٥هـ.
- الأعلام، محمد خير الزركلي، ط/دار العلم للملايين (بيروت)، الطبعة الثانية عشرة: (١٩٩٧م).
- البحر المحيط، لأبي حيَّان الأندلسي، ط/دار الفكر (بيروت)، ١٤٢٠هـ.
- البرهان في علوم القرآن، للزركشي، ط/دار الكتب العلمية.
- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ط/ دار الكتاب العربي (بيروت)، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ.
- الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ط/مؤسسة الرسالة (بيروت)، ١٤٢٧هـ.
- شرح طيبة النشر في القراءات العشر، لابن الجزري، ط/دار الكتب العلمية (بيروت)، ١٤١٨هـ.
- طبقات المفسرين، للداوودي، ط/دار الكتب العلمية (بيروت)، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ.
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني، ط/دار الكتاب العربي (بيروت)، الطبعة الأولى: (١٤٢٠هـ).
- القراءات الشاذة، عبد الفتاح القاضي، ط/دار الكتاب العربي (بيروت)، ١٤١٥هـ.
- قواعد الترجيح عند المفسرين، حسين الحربي، ط/دار القاسم، ١٤١٧هـ.
- قواعد التفسير جمعاً ودراسة، خالد السبت، ط/دار ابن عفان (مصر)، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ.

- اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل الحنبلي، ط/دار الكتب العلمية (بيروت).
- لسان العرب، محمد بن منظور، ط/دار الحديث (القاهرة)، (١٤٢٣هـ).
- مجموع فتاوى ابن تيمية، جَمع: عبد الرحمن بن قاسم وابنه، ط/مُجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (المدينة)، (١٤١٦هـ).
- المدخل إلى علم القراءات، شعبان محمد اسماعيل، ط/مكتبة سالم (مكة).
- المصباح المنير، للفيومي، ط/المكتبة العصرية (بيروت)، الطبعة الثالثة: (١٤٢٠هـ).
- معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس، ط/دار الجيل (بيروت)، الطبعة الثانية (١٤٢٠هـ)، تَحقيق: عبد السلام هارون.
- مفاتيح الغيب، للرازي، ط/دار الكتب العلمية (بيروت)، ١٤٢١هـ.
- نزهة النظر، لابن حجر مع النكت، ط/دار ابن الجوزي (الدمام)، ١٤١٦هـ.